



Ref :
Date :

الرقم :
التاريخ :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (39) لسنة 2010م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 يوليو 2010م
في الشكوى المقدمة من شركة كاستلي للتجارة والإعلان
ضد مجلس الترويج السياحي

اطلعت الهيئة العليا على الشكوى المقدمة من شركة كاستلي للتجارة والإعلان ضد مجلس الترويج السياحي وتبين بأن الشكوى تتعلق بالخلاف حول تنفيذ الالتزامات التعاقدية، ولأن المادة (34) من قانون المناقصات والمادة (267) من اللائحة التنفيذية قد حددتا الإجراءات التي تتخذها الجهة في مثل هذه الحالة وأعطتا الحق للمتضرر في اللجوء إلى القضاء ، فقد قررت الهيئة العليا: عدم النظر في الشكوى .

صدر بتاريخ 2 شعبان 1431 هـ الموافق 2010/7/14م

